

من رضى برسوم الله صلى الله عليه وسلم فأكدت على بعض هؤلاء في العدة
فوق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم اذ خلا التمسك
فأكدت أنا وصاحبى احدهما عن يمينه والاخر عن شماله فلففت ان صاحبى
سئل الكلام ان قلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا اناس يعرفون
القرآن وتفقروا بالحلم وذكرهم ما نعلم وانهم يرون ان لا قد يرون الا
الشيء فقال في ذلك اذ لففت او لم تست فافهم بل انى بربنا وانهم يرون
واذ يرون يرون به عبد الله ابن عمر لوان لا حد لهم مثله فافهم
ما قبله منه حتى يؤمن بالعدو ونى رواية كدهم فافهم ثم قال
حدتى ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال انما اكلت حبة من
صالحه الله عليه وسلم ذات يوم اذ طبع خلفنا رجلان يدبينا حتى اتينا
سنة يدوانا فكيف لا يرى عليه اثر السحر ولا يعرفنا منا احد ليدبنا
وبالله المتكلم الامام احمد بن داود وسليمان بن الاسود الثقفاني
رضى الله عنه سنة اربع مائة حدثت منه في ترجمة كتاب الطب باب الاتفاقي
عنه وفيها اوجه حد ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الثقفاني قال
حدت عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن ابي سلمة بن ابي
رمان المدائني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب له ذهب
وبالله المتكلم الامام احمد بن محمد بن ابي خنيس بن ابي عبد الله
رضى الله عنه حدثنا عن اسنودة سمعنا ابا عبد الله رضي الله عنه
في رسوله الله صلى الله عليه وسلم ما جاء ولا يقبل صلاة به
عليه من احد شيئا قتيبة بن سعيد قال سمعنا ابا عبد الله رضي الله عنه
ح وحدنا هذا حديثا وكيع بن اسد بن عمار عن ابي عبد الله بن مسعود
في ابي عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل
صلاة من بيده طيور ولا صقور من خولوا **وبالله المتكلم** الامام احمد بن داود
ابن عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن عيسى بن ابي عبد الله رضي الله عنه
سنة اربع مائة بالكتاب الطب تاريخنا في قوله صلى الله عليه وسلم اذ اتمت الصلاة
واخلوا

المعنى انهم يرون ان
لا يقبلون الصلاة
من بيده طيور
ولا صقور من
خولوا

فاخلوا وجوهكم وابدكم الى المرفق **اخبرنا** قتيبة بن سعيد قال حد ثنا ابي حنيفة
عن الزهري عن ابي سلمة بن ابي عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا استوطقت احدكم من بيده فلا يقبل منه في وضوءه
يفضلها ثم قال فان احدكم لا يدري اين اياها **وبالله المتكلم** الامام احمد
بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد
صاحب الدعوى وهو **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال حد لنا ابن عمر بن الخطاب
عن ابي عبد الله بن ابي سلمة بن ابي عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما امرتكم به من فضو وما نهيتكم عنه فانها و **وبالله**
المتكلم الامام احمد بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد بن ابي عبد الله بن محمد بن ابي
لكننا به كسنة الايام اوله باب ما كان عليه الكفاي فلهذا ذكرنا
صلى الله عليه وسلم عن ابي جابر بن عبد الله بن ابي سلمة بن ابي حنيفة
عن ابي سلمة بن ابي عبد الله بن ابي سلمة بن ابي عبد الله بن ابي سلمة بن ابي
بارس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في الجاهلية قاك في حرس في مكة
لم يزل يحذر بها ما كان يحذر في الجاهلية ومن استأجره الا سلام احذر بالا ولم يزل يحذر
وبالله المتكلم الامام احمد بن محمد بن ابي حنيفة بن ابي سلمة بن ابي حنيفة
المدائني انفق على رضى الله عليه اهل كل زمان اوله وفوق الركعة بر رواية
عن مالك بن ابي يحيى عن ابي عبد الله بن ابي سلمة بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة
في حادثة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حادثة ان ابي سلمة بن ابي حنيفة
احذر الصلاة يوم ما هو بالوكوفة فدخل عليه اخبره ان الكوفة بنى ستعنة
عنه فقال ما هذا يا مغيرة ان النبي قد علمت ان جبريل منزل فصلى فصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال من في حجة العز من احكام ما تحدث به يا حنيفة او ان جبريل هو الذي
اقام الصلاة صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة قال صلى الله عليه وسلم كذالك كانت

صلاة
ابو حنيفة

33